

وان تعتقد أن صياغة مشروع اعلان بشأن القضاء على كافة أشكال التعصب الديني تتطلب دراسة إضافية ،

١ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يرجو لجنة حقوق الانسان النظر على سبيل الأولوية ، في دورتها الثلاثين ، في صياغة مشروع اعلان بشأن القضاء على كافة أشكال التعصب الديني ، آخذة في اعتبارها الملاحظات التي قدمتها الحكومات ، والآراء المعرب عنها والاقتراحات والتعديلات المقدمة أثناء مناقشة هذه المسألة في الدورة الثامنة والعشرين للجمعية العامة ، وان تقدم ، ان أمكن ذلك ، مشروع اعلان أوسع الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٢ - وتدعو الحكومات أن تحيل الى الأمين العام ملاحظاتها واقتراحاتها الاضافية حول المواد والتعديلات المذكورة ، في وقت يتيح للجنة حقوق الانسان أن تدرسها في دورتها الثلاثين ؛

٣ - وترجو من الأمين العام أن يحيل الى لجنة حقوق الانسان جميع الوثائق المتصلة بالموضوع والتي عرضت على الجمعية العامة في دورتها الثامنة والعشرين ؛

٤ - وتقرر أن يدرج في جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين بند بعنوان " القضاء على كافة أشكال التعصب الديني " بغية النظر في اعلان بشأن القضاء على كافة أشكال التعصب الديني ، واستكمال الاعلان واعتماده ، ان أمكن ذلك .

الجلسة العامة ٢١٨٥

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣

٣٠٧٠ (د ٢٨) . أهمية الاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير  
المصير والاسراع في منح الاستقلال للبلدان  
والشعوب المستعمرة ، بالنسبة الى ضمان  
ومراعاة حقوق الانسان على الوجه الفعّال

ان الجمعية العامة ،

اخلاصا منها لقرارها ١٥١٤ (د ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ،

والذي يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،  
وادراكا منها لأهمية الاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والاسراع فسي منح  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،  
وان تضع نصب عينها الاعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الرابع لرؤساء الدول والحكومات  
غير المنحازة ، المنعقد في الجزائر في الفترة الممتدة من ٥ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ (٢٠) ،  
وان تشير الى قرارها ٢٥٨٨ با\* (د-٢٤) المتخذ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ،  
وقرارها ٢٧٨٧ (د-٢٦) المتخذ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، وقرارها ٢٩٥٥ (د-٢٧) المتخذ في  
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، وقرارها ٢٩٦٣ ها\* (د-٢٧) المتخذ في  
١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، وذلك القرار الثامن الذي اتخذه المؤتمر الدولي لحقوق  
الانسان المنعقد في طهران عام ١٩٦٨ (٢١) ،  
وان تحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام المؤرخ في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ (٢٢) ،  
وبالمساعدة التي تقوم بعض الحكومات والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات  
غير الحكومية بتقديمها الى الاقاليم الخاضعة للتبعية ،  
وان يساورها القلق لاستمرار انزال ضروب القمع والمعاملة اللاانسانية بالشعوب التي لا تزال  
ترزح تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والاستعباد الأجنبي ، بما في ذلك المعاملة اللاانسانية  
التي يتم فرضها السجناء بسبب كفاحهم في سبيل تقرير المصير ،  
وان تدرك الضرورة القصوى لوضع نهاية سريعة للحكم الاستعماري والسيطرة الاستعمارية  
والأجنبية والاستعباد الأجنبي ،  
١ - تؤكد من جديد حق جميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية  
والاستعباد الأجنبي ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والحرية والاستقلال ، وفقا لقرار  
الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المتخذ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وقرارها  
٢٦٤٩ (د-٢٥) المتخذ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ ، وقرارها ٢٧٨٧ (د-٢٦) المتخذ  
في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ؛

Corr.l.A/9330(٢٠) ص ٣ .

(٢١) 'الوثيقة النهائية للمؤتمر الدولي لحقوق الانسان' ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم

البيع : F.68.XIV.2 ، ص ٩ .

(٢٢) A/9154 .

- ٢ - وتؤكد كذلك من جديد شرعية كفاح الشعوب في سبيل التحرر من السيطرة الاستعمارية والأجنبية والاستعباد الأجنبي بكل ما في متناول يدها من وسائل ، بما في ذلك الكفاح المسلح ؛
- ٣ - وتناشد جميع الدول ، أن تعترف عملاً بميثاق الأمم المتحدة وقراراتها المتصلة بالموضوع ، بحق جميع الشعوب في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تقدم المساعدة المعنوية والمادية وأية مساعدة أخرى لجميع الشعوب المكافحة في سبيل الممارسة التامة لحقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ؛
- ٤ - وتدين بشدة حكومتى البرتغال وإفريقيا الجنوبية ، وكذلك جميع أولئك الذين لا يزالون يتجاهلون قرارات الأمم المتحدة التي تنص على حق جميع الشعوب في تقرير المصير والاستقلال ؛
- ٥ - وتشجّب أيضاً سياسة بعض البلدان الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي وغيرها من البلدان التي تساعد البرتغال وأنظمة الحكم العنصري الأخرى في إفريقيا وغيرها ، في قمعها تطلّع الشعوب إلى حقوق الانسان والتمتع بها ؛
- ٦ - وتدين جميع الحكومات التي لا تعترف بالحق في تقرير المصير والاستقلال للشعوب ، لا سيما شعوب إفريقيا التي لا تزال ترح تحت السيطرة الاستعمارية ، والشعب الفلسطيني ؛
- ٧ - وتعرب عن تقديرها لجهود الحكومات ، وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المرتبطة بالأمم المتحدة التي أسدت أشكالاً شتى من المساعدة للأقاليم الخاضعة للتبعية ، وتناشدها أن تزيد مجدداً من هذه المساعدة ؛
- ٨ - وترحب بالبادرة التي صدرت عن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (٢٣) ، إذ عينت في دورتها السابعة والعشرين مقراً خاصاً ليتولى اعداد دراسة مفصلة عن التطور التاريخي والجاري لحق الشعوب في تقرير المصير ، بالاستناد الى ميثاق الأمم المتحدة والوثائق الأخرى التي اعتمدها هيئات الأمم المتحدة ، وخاصة على صعيد تعزيز وحماية حقوق الانسان والحريات الأساسية ؛
- ٩ - وترجو من الأمين العام أن يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات في أسرة الأمم المتحدة في استنباط تدابير تهدف الى توفير مساعدة متزايدة لشعوب الأقاليم المستعمرة ؛
- ١٠ - وترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين .

الجلسة العامة ٢١٨٥

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣

(٢٣) أنظر E/CN.4/1123 ، القسم باء ، القرار ه (د - ٢٦) .